

ما حكم لبس النقاب الذي يظهر العينين وهل يجوز كشف الوجه أمام زوج الأخت وأخ الزوج؟ الشيخ عبد الله الغدي

عبدالله الغديان

اسألکم عن حکم لبس النقاب الذي يستر الوجه ما عدا العينين وهل يجوز كشف كشف الوجه امام زوج الاخت او اخي الزوج جزاكم

الله خيرا الجواب يجوز للمرأة ان تنتقب - 00:00:00

واما كشف وجهها لزوج اختها او لاخ زوجها فهذا لا يجوز لدخولهم في عموم الدالة وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم -

00:00:22